

ملف المناصرة

عبد الحميد قورة

Abd Al Hamid Goura

خارج الاحتجاز الجزائر

الرئيس السابق لفرع الأغواط في الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، اعتُقل عبد الحميد قورة في مظاهرة سلمية، واستُجوب بما يخالف قانون الإجراءات الجزائية، وصدر بحقه حكم بتهم منها إهانة رئيس الجمهورية وإهانة هيئة نظامية.

هيومينا.

أعدّته هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية · 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2026

رقم الملف HM-DZ-2026-009

01

القضية في دقيقة

الرئيس السابق لفرع الأغواط في الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، اعتُقل عبد الحميد قورة في مظاهرة سلمية، واستُجوب بما يخالف قانون الإجراءات الجزائية، وصدر بحقه حكم بتهم منها إهانة رئيس الجمهورية وإهانة هيئة نظامية.

الحالة	**خارج الاحتجاز**
تاريخ القبض	**18 يونيو/حزيران 2021**
الدولة	**الجزائر**
الحكم	**السجن ثلاثة أشهر مع وقف التنفيذ، وغرامة قدرها 20,000 دينار جزائري (نحو 125 يورو).**
التهم	**التحريض على تجمهر غير مشروع** **المشاركة في تجمهر غير مسلح** **إهانة رئيس الجمهورية** **إهانة هيئة نظامية**

نطالب السلطات بما يلي:

مطالبنا

01 إلغاء الحكم وإسقاط أي تهم ما زالت مسجلة ضد عبد الحميد قورة بسبب العمل السلمي في مجال حقوق الإنسان.

02 التأكيد علنًا أنه لا توجد أي قيود متبقية على السفر أو المال أو العمل تخص عبد الحميد قورة بسبب هذه القضية.

03 ضمان قدرة عبد الحميد قورة على استئناف هذا العمل دون مراقبة أو استدعاء أو انتقام.

04 تقديم إنصاف فعّال عن فترة الحرمان من الحرية السابقة.

آخر مستجدات القضية
امسحوا الرمز أو زوروا الصفحة:
https://humena.org/ar/defenders/abd-al-hamid-goura/

02

الانتهاكات الموثقة

	المعيار الدولي
الاحتجاز التعسفي	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9
الحرمان من الدفاع القانوني	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14(3)
المضايقة القضائية	إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادتان 9 و12
المساس بالسلامة الجسدية	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 7 و9
التهديد والترهيب	إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادة 12
المحاكمة غير العادلة	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14

03

مسار القضية

5 ديسمبر/كانون الأول 2018

تحقيق

التحقيق معه بعد بيان للرابطة يدين عنف الشرطة

توجهت الشرطة إلى منزله بأمر استدعاء واقتادته للتحقيق بعد ساعات من إدانة فرع الرابطة في الأغواط لعنف الشرطة في المدينة. واستُجوب نحو ست ساعات بشأن البيان، ثم أُطلق سراحه مع تحذيره من احتمال إعادة توقيفه.

18 يونيو/حزيران 2021

اعتقال

اعتقال خلال تظاهرة للحراك

اعتُقل قورة خلال تظاهرة سلمية للحراك في الأغواط. وهاجم نحو عشرين عنصرًا، بعضهم بملابس مدنية، المحتجين بالصواعق الكهربائية والهراوات.

18 يونيو/حزيران 2021

تحقيق

تحقيق الشرطة معه بالمخالفة لقانون الإجراءات

احتُجز في مركز شرطة وحقّق معه عناصر الشرطة بدلًا من قاضٍ، بالمخالفة لقانون الإجراءات الجزائية الجزائري. وتعرّض للإيذاء الجسدي، فأُصيب في كتفيه وركبته، ومُنع من التواصل مع أسرته أو محاميه.

20 يونيو/حزيران 2021

إدانة

الإدانة بتهم تتعلق بالتجمهر والإهانة

أدانت المحكمة الابتدائية في الأغواط قورة بتهم التحريض على تجمهر غير مشروع، والمشاركة في تجمهر غير مسلح، وإهانة رئيس الجمهورية، وإهانة هيئة نظامية. وصدر بحقه حكم بالسجن ثلاثة أشهر مع وقف التنفيذ وغرامة قدرها 20,000 دينار جزائري (نحو 125 يورو). وسُمح لمحاميه بحضور الجلسة.

20 يونيو/حزيران 2021

إفراج

حرية بعد حكم موقوف التنفيذ وغرامة دون أمر بالاحتجاز

بات حرًا بعد صدور حكم موقوف التنفيذ وغرامة، ولم يصدر أمر باحتجازه.

04

القصة كاملة

الخلفية والعمل

ترأس عبد الحميد قورة فرع الأغواط في الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان، وهي جمعية مستقلة أُسست لتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها أجهزة أمن الدولة والجماعات المسلحة على حد سواء في الجزائر. وبنت المنظمة عملها حول مجالين أساسيين: التحقيق في حالات الإخفاء القسري، والدفاع عن الناشطين المسجونين بسبب آرائهم السياسية أو تعبيرهم. وقد حلّت المحكمة الإدارية في الجزائر العاصمة الرابطة في 29 يونيو/حزيران 2022، وأُعلن الحكم في يناير/كانون الثاني 2023.

وكانت الأغواط، وهي مدينة في وسط الجزائر، بؤرة للتوتر بين المجتمع المدني وقوات الأمن. وأصدر فرع قورة بيانات علنية تدين عنف الشرطة، وقدّم دعمًا قانونيًا وتوثيقيًا لأسر المختفين. ووضعه هذا العمل تحت تدقيق متواصل من السلطات المحلية والوطنية.

المضايقة والاستجواب السابق

تعرّض قورة لمضايقات متكررة. ففي 5 ديسمبر/كانون الأول 2018، وبعد ساعات فقط من إصدار فرع الأغواط بيانًا يندد باستخدام عنف الشرطة ضد المواطنين في المدينة، توجهت الشرطة إلى منزله بأمر استدعاء واستجوبته نحو ست ساعات، ثم أطلقت سراحه مع تحذيره من احتمال إعادة توقيفه. وكان التوقيت صريحًا: أرادت السلطات أن توضح أن الانتقاد العلني سيُقابَل بعواقب فورية.

القبض

في 18 يونيو/حزيران 2021، شارك قورة في مظاهرة سلمية نُظمت في إطار حركة الحراك في الأغواط. وطالبت احتجاجات الحراك، التي انطلقت في فبراير/شباط 2019، بالإصلاح السياسي وإنهاء الحكم السلطوي. وبحلول منتصف 2021، كانت السلطات قد شددت حملتها على المتظاهرين.

وخلال الاحتجاج، اعتدى نحو عشرين شرطيًا، بينهم عدد بملابس مدنية، على قورة ومتظاهرين سلميين آخرين. واستخدم الشرطيون أجهزة الصعق الكهربائي والهراوات. وقُبض على قورة واقتيد إلى مركز للشرطة، حيث استجوبه ضباط شرطة لا قاضٍ. ويشترط قانون الإجراءات الجزائية الجزائري أن يتولى قاضٍ الاستجواب، على أن يقتصر حضور ضباط الشرطة على المساعدة. وانتهك الاستجواب في المركز هذا الشرط القانوني.

وتعرّض قورة خلال الاستجواب لإساءة جسدية. وأُصيب في كتفيه كلتيهما وفي ركبته. ولم يُسمح له بالتواصل مع أسرته أو محاميه خلال احتجازه. ولم يُسمح لمحاميه إلا بمتابعة الاستجواب، وحُرم من فرصة تقديم دفاع فعلي حتى جلسة المحكمة.

الإجراءات القضائية والإدانة

في 20 يونيو/حزيران 2021، أدانت المحكمة الابتدائية في الأغواط قورة بتهم التحريض على تجمهر غير مشروع، والمشاركة في تجمهر غير مسلح، وإهانة رئيس الجمهورية، وإهانة هيئة نظامية. وحكمت عليه المحكمة بالسجن ثلاثة أشهر مع وقف التنفيذ، وفرضت غرامة قدرها 20,000 دينار جزائري (نحو 125 يورو آنذاك).

واستندت التهم إلى أحكام في قانون العقوبات الجزائري تجرّم التجمع السلمي والتعبير المنتقد لمؤسسات الدولة. وتُستخدم جرائم «إهانة رئيس الجمهورية» و«إهانة هيئة نظامية» بصورة روتينية لإسكات المعارضة. واستندت الإدانة كليًا إلى مشاركة قورة في مظاهرة غير عنيفة وإلى مناصرته العلنية لحقوق الإنسان.

ظروف الاحتجاز والمعاملة

خلال احتجازه بين 18 و20 يونيو/حزيران 2021، احتُجز قورة دون الاستعانة بمحامٍ أو التواصل مع أسرته. ولم تُعالج الإصابات التي لحقت به أثناء القبض والاستجواب. ويشكّل حرمانه من محامٍ أثناء الاستجواب والإساءة الجسدية التي تعرّض لها انتهاكات جسيمة لحقوقه بموجب القانون الجزائري والمعايير الدولية لحقوق الإنسان على حد سواء.

الاستجابة الدولية والمحلية

أثارت الإدانة إدانة منظمات حقوق الإنسان، التي أشارت إلى أن التهم والحكم مرتبطة مباشرة بعمل قورة السلمي في توثيق انتهاكات الدولة. وتندرج القضية ضمن نمط أوسع من المضايقة القضائية لأعضاء الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان وغيرهم من الفاعلين في المجتمع المدني في الجزائر. ولا يزال الحكم الموقوف التنفيذ ساريًا، ما يعني أن أي تهم أخرى قد تؤدي إلى تفعيله وسجن قورة.

05

نموذج رسالة

الرسالة بالإنجليزية، وهي اللغة التي تعمل بها أغلب الجهات المرسلة إليها.

انسخوها وعدّلوها وأرسلوها من بريدكم الخاص.

Your Excellency,

I am writing about the case of Abd Al Hamid Goura, human rights monitor and former head of the Laghouat section of the Algerian League for the Defence of Human Rights, documenting enforced disappearances and arbitrary detention in Algeria, who has been released. I am writing to ask that the case be closed properly and that no further reprisal follows.

In brief: Former head of the Laghouat section of the Algerian League for the Defence of Human Rights, Abd Al Hamid Goura was arrested at a peaceful demonstration, interrogated in violation of criminal procedure law, and sentenced for insulting state institutions.

I respectfully urge your authorities to:
1. Quash the conviction and drop any charges that remain on record against Abd Al Hamid Goura in connection with peaceful human rights work;
2. Confirm publicly that Abd Al Hamid Goura faces no residual travel, financial, or professional restriction arising from this case;
3. Guarantee that Abd Al Hamid Goura can resume that work without surveillance, summons, or further reprisal;
4. Provide effective remedy for the period of deprivation of liberty already served.

I will continue to follow this case until the record against Abd Al Hamid Goura is cleared and no reprisal remains.

Respectfully,

[Your name]
[Your city, country]
8 November 2026